

قرار من وزير الفلاحة مؤرخ في 16 أفريل 2001 يتعلق بالمصادقة على كراس الشروط المنظم لتعاطي نشاط تربية الأراخي المؤصلة والمولودة محليا والاتجار فيها.

إن وزير الفلاحة،

بعد الاطلاع على الأمر عدد 982 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993 المتعلق بالعلاقة بين الإدارة والمتعاملين معها،

وعلى الأمر عدد 419 لسنة 2001 المؤرخ في 13 فيفري 2001 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الفلاحة،

وعلى الأمر عدد 420 لسنة 2001 المؤرخ في 13 فيفري 2001 المتعلق بتنظيم وزارة الفلاحة،

وعلى الأمر عدد 775 لسنة 2001 المؤرخ في 29 مارس 2001 المتعلق بتنظيم تعاطي نشاط تربية الأراخي المؤصلة والمولودة محليا والاتجار فيها،

قرر ما يلي :

فصل وحيد - تمت المصادقة على كراس الشروط الملحق بهذا القرار والمتعلق بضبط شروط تعاطي نشاط تربية الأراخي المؤصلة والمولودة محليا والاتجار فيها.

تونس في 16 أفريل 2001.

وزير الفلاحة

الصادق رابح

اطلع عليه

الوزير الأول

محمد الغنوشي